mroftalp htehaB ni knil muideM

8745 - رؤية الخاطب لمخطوبته - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

حفظكم الله لعل لكم توجيه في رؤية الخاطب لمخطوبته وما هو المشروع في ذلك سنة رؤية الخاتمة اكتب سنة النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجل الذي سأله قال انظرت نظرت اليها؟ قال لا. قال اذهب اذهب فانظر اليها - 00:00:00

وقال صلى الله عليه وسلم اذا خاطبها المرأة فان استطاع ان ينظر منها الى ما يدعوه الى النكاح فيفعل هو سنة لانه يعين على الرغبة او عدمها السنة للمؤمن اذا اراد ان يتزوج ان يراه - 00:00:17

يجتهد ويستأذن لعله يسمحون له بالرؤية او يراها ولو ما دروا. اذا كان في محل يمكن يراها في النخل في نخلها من دون خلوة او في عند جيرانها او ما اشبه ذلك لكن من دون خلوة - 00:00:30

بحضور ابيها او امها او اخيها او غيرهم او ينظرها من بعيد مع في الجهة او مع باب او ما اشبه ذلك يقول جابر رضي الله عنه لما اراد يختبره قال تخبأت لها حتى لا رأيت منها ما دعاني الى نكاحها - 00:00:48

المقصود انه يفعل ما يستطيع ان استطاع ان يستأذن منه من ابيها او جدها وهي حتى يراها فلا بأس هذا اكمل وان لم يتيسر ذلك سأل العارفين بها حتى كأنه يراها سألهم واستفصل - 00:01:07

وان رآها من دون ان يعلموا من قوة باب او من او عند جيران او هذا حرج. نعم. لكن من دون خلوة جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - 00:01:22